المجلس الوطني لحقوق الإنسان
Conseil national des droits de l'Homme
شعبة الإعلام والتواصل
Département communication

المملكة المغربية
Royaume du Maroc

LE CNDH DANS LA PRESSE NATIONALE

المجلس الوطني لحقوق الإنسان في الصحافة الوطنية

22/05/2012

إلى رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان

207/18

يتقدم البشير مطار، الحامل لبطاقة التعريف رقم h637266 ، الساكن بدوار أولاد خلف الله، قيادة خط أزكان بآسفي بشكايته إلى رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، من أجل النظر في حالة والده مصطفى مطار، الحامل لبطاقة التعريف رقم h86207 الساكن بنفس الدوار والذي يخوض إضرابا عن الطعام منذ السادس من شهر ماي بالسجن المحلي بآسفي (رقم الاعتقال 28052) إلى حين إعادة النظر في ملفه، الذي يقول المشتكي لفقه له أعداؤه بالمنطقة، حيث تم الحكم عليه في الملف الجنحي التلبسي بابتدائية آسفي رقم 3/226 بالبراءة من تهمة ترويج المخدرات، والإدانة بخصوص تهمة حيازة المخدرات بثلاث سنوات حبسا نافذا وغرامة نافذة، وأوضح ابن السجين أن والده بريء وأنه من ضمن الأشخاص الذين يحاربون المخدرات بالمنطقة التي تعرف غيابا شبه تام لرجال الدرك.

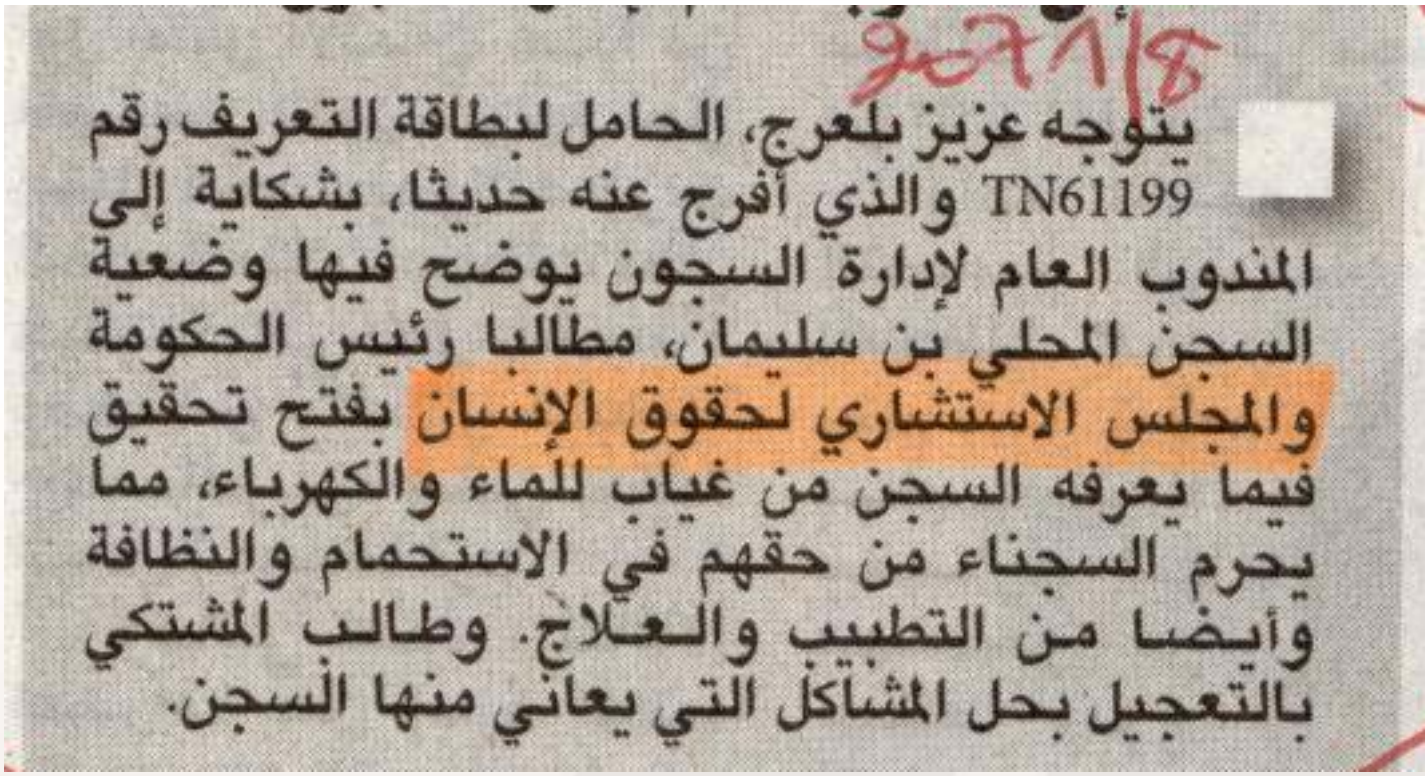

يتوجه عزيز بلعرج، الحامل لبطاقة التعريف رقم TN61199 والذي أفرج عنه حديثا، بشكاية إلى المندوب العام لإدارة السجون يوضح فيها وضعية السجن المحلي بن سليمان، مطالبا رئيس الحكومة والمجلس الاستشاري لحقوق الإنسان بفتح تحقيق فيما يعرفه السجن من غياب للماء والكهرباء، مما يحرم السجناء من حقهم في الاستحمام والنظافة وأيضا من التطبيب والعلاج. وطالب المشتكي بالتعجيل بحل المشاكل التي يعاني منها السجن.

بيان اليوم

بنزاكور يجري مباحثات مع وزير شؤون حقوق الإنسان بمملكة البحرين

6928/3

أجرى رئيس مؤسسة الوسيط، عبد العزيز بنزاكور، أول أمس الإثنين بالرباط، مباحثات مع وزير شؤون حقوق الإنسان بمملكة البحرين، صلاح علي، الذي يقوم حاليا بزيارة عمل للمغرب على رأس وفد هام. وأوضح الوزير البحريني، في تصريح لوكالة المغرب العربي للأنباء، أن الهدف من هذه الزيارة، التي تندرج في إطار التعاون الوثيق القائم بين المملكتين في مختلف المجالات لاسيما مجال حقوق الإنسان، يكمن في السعي للاستفادة من "التجربة الغنية" للمغرب في هذا المجال.

وشدد صلاح على أن الزيارة التي يقوم بها الوفد البحريني للمغرب، الذي حقق "تقدما كبيرا في مجال العدل والمساواة" تشكل فرصة سانحة للتباحث مع المسؤولين المغاربة حول التجربة والخبرة التي راكمها المغرب في هذا الصدد.

من جانبه، أبرز بنزاكور في تصريح مماثل أن هذه الزيارة تندرج في سياق التعاون القائم بين البلدين، وأنها تروم بالأساس إطلاع الوفد الزائر على المكتسبات في مجال حقوق الإنسان والإصلاحات التي انخرط فيها المغرب.

وقال بهذا الخصوص "إننا قدمنا للوفد البحريني كل التوضيحات المتعلقة بإرساء مؤسسة الوسيط، من حيث هيكلها التنظيمي ومهامها والدور الذي تضطلع بها من أجل تكريس حقوق الإنسان، خاصة في إطار العلاقة بين المواطنين و الإدارة"، معربا عن إرادة المؤسسة في العمل مع مملكة البحرين لمساعدتها في الجهود التي تقوم بها بهدف تعزيز حقوق الإنسان.

يشار إلى أن الوفد البحريني أجرى أيضا في إطار هذه الزيارة مباحثات، خاصة مع رئيسي البرلمان ومسؤولي مؤسسة الوسيط والهيئة المركزية للوقاية من الرشوة والمجلس الوطني لحقوق الإنسان.

مراكز حماية الطفولة

6936/1

محتات الرقاص

لم يتردد رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، أول أمس، في التأكيد على أن الزيارات التي قام بها ممثلو المجلس إلى مراكز حماية الطفولة مكنتهم من تكوين(صورة قاتمة)عنها، ودعا السلطات الحكومية إلى الإسراع باتخاذ إجراءات استعجالية.

التصريح المشار إليه جاء خلال ندوة صحفية عقدها المجلس الوطني لحقوق الإنسان، أول أمس بالرباط، لتقديم تقريره الموضوعاتي حول مراكز حماية الطفولة، وحول واقع الأطفال المودعين فيها، وظروف حياتهم، كما قدم توصيات ومقترحات لمعالجة ما تم رصده من اختلالات.

وإن من أهم الخلاصات التي تضمنها التقرير، نذكر التأكيد على أن عملية الإيداع في المراكز المذكورة غالبا ما تشكل أول تدبير يتم اللجوء إليه، ودعا التقرير القضاة إلى جعل ذلك آخر التدابير وليس أولها، مقترحا ضرورة التفكير في وضع بدائل للحرمان من الحرية، وبدائل للإيداع في هذه المؤسسات، ولفت إلى أن إيداع الأطفال في مراكز حماية الطفولة غير ملائم لقواعد ومعايير اتفاقية حقوق الطفل، كما أن عملية الإيداع لا تضمن مشاركة الأطفال في المسار القضائي، وأيضا حق الطفل في الاستماع إليه وفي التوفر على مساعدة قانونية مناسبة.

في السياق نفسه، كشف تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان عن عديد فضائح ترتكب في حق الأطفال داخل المراكز المشار إليها، بالإضافة إلى معاناتهم جراء ضعف التغذية والإقامة والنظافة، وبسبب انتشار الأمراض، والإدمان على المخدرات، وأيضا ما يتعلق بالأمن وتعرض الأطفال إلى كثير أشكال من العنف والاعتداء، ثم دعا، على ضوء ذلك، إلى تفعيل مقاربات شمولية لمعالجة كل هذه المعضلات.

يؤكد المتخصصون والفاعلون في هذا المجال أن البلاد تمتلك ترسانة قانونية لا بأس بها، لكن بقدر ما تقتضي الأوضاع والتطورات خطوات أخرى على المستوى القانوني والتشريعي والمؤسساتي، فالأمر يتطلب أيضا وأساسا ضمان التنفيذ الفعلي للقوانين، وذلك من خلال رصد الوسائل المادية والموارد البشرية المؤهلة اللازمة، وتتبع الأطفال المودعين، بشكل منهجي، من لدن القاضي، ومراقبة مقرات الاحتجاز الإداري للأطفال(مقرات مخافر الشرطة والدرك)، وأيضا وضع برامج بيداغوجية - تربوية ونفسية - اجتماعية مناسبة تهدف إلى التكفل متعدد التخصصات بالأطفال المودعين وتتبعهم، بالإضافة طبعا إلى ضرورة إيلاء أهمية قصوى للوقاية من جنوح الأطفال وإقصائهم وتعاطيهم للمخدرات، كما يجب تنفيذ سياسة اجتماعية لدعم العائلات في وضعية صعبة.

الخلاصة الجوهرية هنا تتمحور إذن حول الوقاية والمقاربات الاستباقية، ثم الحرص على تطبيق القوانين الموجودة بصرامة، وثالثا تقوية مراقبة مراكز حماية الطفولة، وأيضا مقرات الاحتجاز الإداري لدى الشرطة والدرك، ورابعا جعل مختلف الإجراءات والقوانين والسياسات والآليات تنتظم ضمن مقتضيات اتفاقية حقوق الطفل، وفي إطار مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية للرعاية البديلة للأطفال.

مراكز ايداع حماية الطفولة لا يلائم معايير اتفاقية حقوق الطفل

أفاد تقرير للمجلس الوطني لحقوق الإنسان حول مراكز حماية الطفولة أن إيداع الأطفال في هذه المراكز غير ملائم لقواعد ومعايير اتفاقية حقوق الطفل والمبادئ التوجيهية لعدالة الأحداث. وأوضح التقرير الموضوعاتي، الذي تم تقديمه اول امس خلال ندوة صحفية، والذي يحمل عنوان «الأطفال في مراكز الحماية: طفولة في خطر... من أجل سياسة مندمجة لحماية الطفل» أن الزيارات الميدانية والمقابلات التي قام بها المجلس الوطني لحقوق الإنسان إلى هذه المراكز خلال الفترة الممتدة من 15 إلى 29 نونبر 2012، أظهرت أن اللجوء إلى الإيداع والحرمان من الحرية يشكل أول إجراء قضائي يتم اتخاذه.

وأضاف أن هذه المراكز يوجد بها أطفال تختلف أعمارهم وأوضاعهم اختلافا كبيرا، حيث يشكل اختلاط من هم في وضعية صعبة (الاطفال المهملون أو المشردون) مع أطفال في نزاع مع القانون (المحكومون أو في طور المحاكمة) عائقا أمام توفير التكفل الملائم لكل فئة ويطرح مشكل سلامة الأطفال دون 12 سنة أو الذين هم في وضعية إعاقة.

وأشار التقرير، إلى أن هناك تباينات كبيرة بين هذه المراكز، حيث يتواجد بالبعض منها عدد قليل من الأطفال بينما البعض الآخر يشكو من الاكتظاظ، فضلا عن بعد بعض المراكز عن أماكن سكنى الأطفال وهو ما يعيق توفير التتبع القضائي والأبحاث العائلية والحفاظ على الراوبط الأسرية.

ويبين تحليل أوضاع الأطفال المودعين في مراكز الحماية، حسب نفس الوثيقة، عدم خضوعها للمعايير الدولية في مجال الاستقبال والتكفل بالأطفال، وعدم ضمان الحقوق الأساسية لهؤلاء الأطفال، وعدم احترام حق الأطفال في اللجوء إلى آليات التظلم طبقا للمعايير الدولية المعمول بها.

وسجل التقرير الذي يهدف على الخصوص إلى تحديد مدى ملاءمة الإطار التشريعي والمؤسساتي المنظم لإيداع الأطفال في مراكز حماية الطفولة للمعايير والتوجيهات الدولية، أن التشريعات الوطنية المتعلقة بقضاء الأحداث متلائمة مع هذه المعايير بفضل التعديلات التشريعية المتعددة وخاصة تعديلات قانون المسطرة الجنائية والقانون الجنائي.

واعتبر أن هذه التعديلات التشريعية تمثل تطورا فعليا في مجال حماية الأطفال في وضعية صعبة، مبرزا أنه في مجال القضاء الجنائي الخاص بالأحداث حققت هذه التعديلات مكتسبات مهمة تهم حماية المصلحة الفضلى للطفل، في توافق تام مع التدابير والضمانات الواردة في الفقرة الثانية من المادة 40 من اتفاقية حقوق الطفل، لا سيما من خلال رفع سن الرشد الجنائي إلى 18 سنة وإحداث نظام قاضي الأحداث بالمحكمة الابتدائية.

لكن على الرغم من ذلك، يضيف التقرير، فإن التنفيذ الفعلي للقوانين يعاني من عدة اختلالات بسبب نقص القدرات والإشراف وهو ما يؤدي إلى زيادة حالات إيداع الأطفال في مراكز الحماية، وفي أحيان متعددة يكون هذا الإيداع غير مبرر ومخالف للمصلحة الفضلى للطفل.

7812

مباحثات بين بنزاكور ووزير شؤون حقوق الإنسان البحريني

أجرى رئيس مؤسسة الوسيط، عبد العزيز بنزاكور، بالرباط، مباحثات مع وزير شؤون حقوق الإنسان بمملكة البحرين، صلاح علي، الذي يقوم حاليا بزيارة عمل للمغرب على رأس وفد هام.

وأوضح الوزير البحريني، في تصريح للصحافة، أن الهدف من هذه الزيارة، التي تندرج في إطار التعاون الوثيق القائم بين المملكتين في مختلف المجالات لاسيما مجال حقوق الإنسان، يكمن في السعي للاستفادة من «التجربة الغنية» للمغرب في هذا المجال.

وشدد صلاح على أن الزيارة التي يقوم بها الوفد البحريني للمغرب، الذي حقق «تقدما كبيرا في مجال العدل والمساواة» تشكل فرصة سانحة للتباحث مع المسؤولين المغاربة حول التجربة والخبرة التي راكمها المغرب في هذا الصدد.

من جانبه، أبرز بنزاكور في تصريح مماثل أن هذه الزيارة تندرج في سياق التعاون القائم بين البلدين، وأنها تروم بالأساس إطلاع الوفد الزائر على المكتسبات في مجال حقوق الإنسان والإصلاحات التي انخرط فيها المغرب.

وقال بهذا الخصوص «إننا قدمنا للوفد البحريني كل التوضيحات المتعلقة بإرساء مؤسسة الوسيط، من حيث هيكلها التنظيمي ومهامها والدور الذي تضطلع بها من أجل تكريس حقوق الإنسان، خاصة في إطار العلاقة بين المواطنين و الإدارة»، معربا عن إرادة المؤسسة في العمل مع مملكة البحرين لمساعدتها في الجهود التي تقوم بها بهدف تعزيز حقوق الإنسان.

يشار إلى أن الوفد البحريني أجرى أيضا في إطار هذه الزيارة مباحثات، خاصة مع رئيسي البرلمان ومسؤولي مؤسسة الوسيط والهيئة المركزية للوقاية من الرشوة والمجلس الوطني لحقوق الإنسان.

2/7812

الحركة
ALHARAKA
لسان الحركة الشعبية

التحقيقات لم تثبت إصابة أي من المعتقلين بسجن سلا بداء السيدا

أكدت المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج أن التحليلات الطبية التي خضع لها بناء على طلب منهم بعض المعتقلين بسجن سلا، حيث كان يتواجد السجين السلفي الذي توفي بداء فقدان المناعة المكتسبة (السيدا)، لم تثبت إصابة أي سجين بهذا الداء.

وأوضحت المندوبية في بلاغ لها أنه خلافا لما جاء في المقال الذي نشرت جريدة (الخبر) في عددها الصادر اول من أمس الاثنين والذي أفاد أن أحد السجناء توفي بسبب مرض نتج عن داء فقدان المناعة أصيب به بسجن سلا (2)، فإن السجين المتوفى سبق له وأن وجه رسالة إلى الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان ، ضمنها بانه كان يعمل بحارا وكان يرتاد حانات ودور دعارة بعدة دول اوروبية، وأنه كان مصابا بعدة امراض، وبناء على طلب منه للتأكد من شكوكه حول إصابته بإحدى الأمراض المنقولة جنسيا تم إخضاعه لفحوصات وتحاليل طبية ثبت منها إصابته بداء فقدان المناعة المكتسبة.

وعلى إثر ذلك، تضيف المندوبية، تلقى المتابعة والعلاج الطبي اللازمين سواء داخل السجن أو بالمستشفى العمومي، إذ استفاد من 82 فحصا طبيا منها فحوص بالأشعة وتحاليل طبية شاملة ، كما تم استشفاؤه خمس مرات بالمستشفى العمومي حيث وافته المنية.

وأكدت المندوبية أن إدارة المؤسسة السجنية بسلا لم يسبق لها أن سلمت شفرات الحلاقة للسجناء، مضيفة أن هذا النوع من الأدوات لا يدخل ضمن مواد النظافة التي تسلمها المؤسسة.

واعتبرت المندوبية أن ما جاء في هذا المقال تحت عنوان «وفاة سجين سلفي بعد إصابته بالسيداء لا يمت للحقيقة بأية صلة، ويدخل في إطار «المزاعم المغرضة واللامسؤولة التي يراد بها إثارة الانتباه ومحاولة المس بالمؤسسات السجنية، التي لا يمكن بأي حال من الأحوال التأثير في مجهوداتها الرامية إلى خدمة النزلاء والعناية بأوضاعهم داخل دائرة القانون.

A/7812

في تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان حول مراكز حماية الطفولة

6980/6

في تقرير جريء:

اليازمي يطالب الحكومة ببرنامج استعجالي لانقاذ طفولة مراكز الحماية

بجرأة غير مسبوقة جرائه في تقرير حول السجون وأزماته الموضوعاتية، ومن بينها ذاك الخاص بالمحكمة العسكرية، وجه المجلس الوطني لحقوق الإنسان رسالة قوية لحكومة عبد الإله بن كيران وخاصة ثلاث وزارات بعينها لإنقاذ وضع مأساوي تعاني منه فئة من الطفولة ببلادنا حكم عليها الإيداع في مراكز الحماية.

بعيدا عن الجدالات السياسية وبعد تشخيص موضوعي لوضعية تلك الفئة من الطفولة المحتاجة لحماية، دق المجلس جرس الإنذار لمجال ظل بعيدا عن أولويات السياسيين رغم أنه يتعلق بمجالات تظل الدولة المغربية مطالبة باحترام التزاماتها الدولية تجاهه. تقرير المجلس الأخير وضع الحكومة أمام محك ملاءمة المعايير المحددة في الاتفاقية الدولية الخاصة بحقوق الطفل وواقع الأطفال المودعين بمقتضى مقرر قضائي فيها.

وكأنما يعطي للحكومة خارطة طريق لمعالجة الوضعية المزرية التي يعيشها أطفال مراكز الحماية، دعا المجلس الحكومة بشكل استعجالي إلى الإسراع بإجراء تقييم للوضعية الحالية للأطفال المودعين في مؤسسات من أجل المبادرة بمراجعة قرارات القضاء لتمكينهم من الاستفادة من الضمانات التي ينص عليها القانون، وتقييم وضعهم الصحي وتمكينهم من العلاجات اللازمة، والقيام في أسرع وقت، بالأبحاث العائلية المتعلقة قصد تقييم الأوضاع والروابط العائلية بهدف تمكين القضاة من مراجعة قرارات الإيداع وإعادة إدماجهم في أسرهم، إلى جانب تنظيم مؤتمر وطني حول مراكز حماية الطفولة لوضع سياسة عامة وشاملة ومندمجة يشارك فيها كل الأطراف المنخرطة في مجال حماية الطفل.

خلاصة التقرير الأسود الذي قدمه المجلس الوطني لحقوق الإنسان أول أمس الإثنين، بنى دعونه الحكومة لتبني برنامج استعجالي على النتائج التي توصل إليها بعد بحث ميداني شمل 17 مركزا خلال الفترة الممتدة من 15 إلى 29 نونبر 2012. المجلس قال بصريح العبارة إن «غياب سياسة شاملة لعدالة الأحداث، وضعف القدرات المؤسساتية، وعدم وضوح الأدوار والمسؤوليات وسبيل التنسيق بين مختلف القطاعات، ونقص الموارد البشرية والمالية، تشكل عوامل تعوق الحماية والتكفل المناسبين والملائمين مع التشريعات ذات الصلة بحقوق الطفل».

التقرير خاطب وزارات بعينها وهي وزارة الشباب والرياضة ووزارة الأسرة والتضامن ووزارة العدل والحريات. فبناء على تشخيص واقع مراكز حماية الطفولة، أوصى المجلس بوضع سياسة وطنية مندمجة لحماية الطفولة، ترتكز على تنفيذ المبادئ العامة لاتفاقية حقوق الطفل ومقتضياتها، وألح على أن تشمل هذه السياسة عدالة ملائمة للأحداث، وبرامج التكفل الشامل والتتبع سهلة الولوج من لدن الأطفال في تماس مع القانون، سواء كانوا ضحايا أو شهودا أو مرتكبي فعل جرمي أو في وضعية صعبة، وأيضا برامج للدعم الأسري، وأيضا الوقاية، إضافة إلى التدابير البديلة للحرمان من الحرية والإيداع في المؤسسات.

وأوصى التقرير بتمكين هذه السياسات العمومية من الموارد البشرية والمادية اللازمة ومن آليات التتبع والتقييم ومن الاعتمادات، وأيضا تعيين وأضح وبشكل جلي لهيئة يناط بها تنسيق إعمال وتتبع السياسات الوطنية المندمجة لحماية الأطفال، وتوضيح أدوار ومسؤوليات أهم الوزارات والقطاعات المعنية ولاسيما وزارة العدل والحريات ووزارة الشباب والرياضة ووزارة التضامن والأسرة والمرأة والتنمية الاجتماعية ومؤسسة التعاون الوطني. وعلى مستوى التكوين وتقوية القدرات، أوصى التقرير بوضع استراتيجية للتكوين لفائدة العاملين المتدخلين لدى الأطفال في تماس مع القانون من ضباط شرطة ودرك وقضاة والطاقم التربوي ومدراء المراكز والمساعدات الاجتماعيات والباحثات الاجتماعيات والمحامين.

وخاطب التقرير وزارة العدل والحريات، وأوصاها بعدم اللجوء إلى الإيداع في المؤسسات والحرمان من الحرية إلا كملاذ أخير، وتفضيل عملية التكفل بالأطفال في وضعية صعبة في الوسط المفتوح على الإيداع في مؤسسة، وإعمال الوسائل المادية والموارد البشرية الضرورية لتأمين التطبيق الفعلي للقوانين والإجراءات القضائية لضمان حق الأطفال في الاستماع إليهم وإخبارهم والحق في المساعدة القانونية المناسبة والحق في الحماية وفي تكفل ملائم ذي جودة، وضمان تتبع وتقييم منهجي لتطبيق القوانين.

وأوصى أيضا وزارة الشباب والرياضة بمراجعة شاملة للإطار القضائي والإداري لمراكز حماية الطفولة ووضع معايير مطابقة لتلك المعمول بها فيما يتعلق بحقوق الطفل ووضع نظام مركزي موثوق منهم، من أجل تتبع تطور أوضاع وإعداد الأطفال المودعين في المراكز. ولحماية الأطفال ضد جميع أشكال العنف وسوء المعاملة والتعسف والاستغلال، قال التقرير إنه من اللازم وضع وإعمال آليات للتظلم لفائدة الأطفال تكون مستقلة ويسهل الولوج إليها وميسرة لجميع الأطفال بدون تمييز وتضمن حماية المصلحة الفضلى للأطفال.

تأتي تلك التوصيات بعد أن انتقد التقرير التنفيذ الفعلي للقوانين الجاري بها العمل، وأعاب على الجهات المعنية اللجوء إلى الإيداع والحرمان من الحرية أول إجراء قضائي يتم اتخاذه، وانتقاده لغياب ضمانات لسلامة الأطفال بالمراكز والاكتظاظ بالعديد منها وعدم توفر ظروف العيش في المراكز (الإقامة، التغذية، النظافة) وهو ما فسر به حالات الفرار منها.

التقرير قام بتشريح لأسباب إيداع الأطفال في مراكز حماية الطفولة، والتي تستدعي اتخاذ التدابير الوقائية الملائمة، وقال إن الحرمان من المحيط الأسري الحمائي والإدمان على المخدرات وجنوح الأحداث من الأسباب الأساسية للإيداع. ومن أهم تلك الأسباب غياب سياسة دعم أسري وصعوبة الحصول على كفالة وغياب مقتضيات مقننة لأسر الاستقبال، مضيفا أن الأطفال المتعاطين للمخدرات يعاملون كما لو أنهم جانحون ويودعون في مؤسسات غير مؤهلة للتكفل بهم، وأيضا اللجوء إلى إجراء الحرمان من الحرية حتى بالنسبة للأطفال الذين ارتكبوا جنحا بسيطة، وذلك بسبب عدم وجود تدابير بديلة وبرامج وقائية من الانحراف.

إعداد: أوسي موح لحسن

في تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان حول مراكز حماية الطفولة

نزلاء بحقوق قانونية وصحية وأمنية وغذائية غير كافية

في تقرير جريء:
اليازمي يطالب الحكومة ببرنامج استعجالي لانقاذ طفولة مراكز الحماية

4980/6

العقوبات البدنية والضرب والتحرش الجنسي... واقع يتكرر في جل المراكز

بوابة أحد مراكز حماية الطفولة بالمغرب

«مازال هناك الكثير مما يجب القيام به في ما يخص التكفل ومتابعة الأطفال في دور الحماية بالمغرب» تلك كانت أهم خلاصات تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان الصادر أول أمس الإثنين. في الدورة الـ17 المخصصة لرعاية الصغار، كانت الملاحظات شديدة الانتقاد فيما يتعلق بكل محاور الرعاية المتوجب أن تتوفر لنزلاء المراكز. التقرير إذ يدق ناقوس الخطر، يهيب بالجهات المسؤولة بضرورة التدخل السريع فيها، في محاولة لتحسين الظروف الصحية والقانونية والتربوية والأمنية للصغار المقيمين، والتحقيق الفعلي لكل الاتفاقيات التي وقعها المغرب دوليا، التي تعنى برعاية الأطفال.

«شروط حياة غير كافية وتفتقد للكثير من الضروريات» ... كانت أولى ملاحظات التقرير الوارد في أزيد من 60 صفحة، حول ظروف إقامة النزلاء. فباستثناء مركز عبد الكريم بناني، سجل التقرير أن المراكز الـ16 المتبقية تتوفر على عنابر نوم تجمع مابين 20 و 40 سريرا، ما يفتح المجال أمام الجمع بين فئات سنية مختلفة. الأسرة وغطاءاتها لا تستبدل بصورة تسمح بضمان نظافة عادية. في نفس السياق، سجل التقرير أن نزلاء مركز مراكش لا يلجون «الدوش» سوى مرة أو مرتين شهريا، فيما تظل الأدوات المرتبطة بالنظافة البدنية للنزلاء دون المستوى أو خارج الخدمة في باقي المراكز. وضع يفسر استيطان طفيليات كالقمل والسيبان لدى العديد من النزلاء، في ظل توزيع قليل أو شبه منعدم لمنتوجات التنظيف لديهم. وبالرغم من أن وزارة الشباب والرياضة تخصص ميزانية محدودة جدا لإلباس النزلاء، إلا أن الملاحظ هو أن المراكز التي تستقبل ملابس من الجمعيات الخيرية هي التي تقوم بهذه البادرة، ما يرسخ لدى الصغار إحساسا عميقا بالدونية.

الأطفال لايطيقون الحياة في المراكز، وسجلت خلال السنتين الأخيرتين محاولات وعمليات الفرار منها 187 محاولة فرار و266 عملية فرار سنة 2011، وفي السنة الموالية سجل 208 محاولة و342 عملية فرار.

قياسا على النظافة، سجل التقرير نقائص عديدة في تغذية الأطفال في دور الحماية، بالرغم من أنها تسطر برامج للتغذية تفتقر للكثير من الإمكانيات. حالات بعض المطابخ وصالات الأكل تفتقر لأبسط التجهيزات، وأحيانا يطلب من الصغار تحضير الأكل بأنفسهم، في ظل تعيين موارد بشرية غير مختصة أو ضعيفة التكوين في الطبخ.

صحيا، توقف التقرير عند جملة من النقائص أجملها بخلاصة «الحق في الصحة لدى الأطفال النزلاء غير مضمون بصورة كافية». 103 أمراض وإصابات وإعاقات وقفت عليها زيارات المجلس أثناء إعداد التقرير من مجموع 742 نزيلا في كل المراكز، بالإضافة إلى الوقوف على حالات للإدمان على المخدرات وتشويه الجسد بالأسلحة البيضاء. ستة مراكز فقط تتوفر على صالات للعلاج والطبيب المتعاقد لا يزور المرضى إلا في الحالات المستعجلة. لا يستفيد النزلاء من الفحص الطبي عند ولوج المراكز، وغالبا ما يقرر القائمون عليها وفق اجتهادهم الشخصي، إمكانية إحضار الأطباء. وباستثناء مركز عبد السلام بناني الذي يوفر أخصائيا نفسيا متطوعا، فإن نزلاء باقي المراكز لا يستفيدون من أية متابعة نفسية.

أمنيا، جاءت أولى الانتقادات بخصوص الجمع العشوائي للأطفال من سن مختلفة داخل كل المراكز التي تمت زيارتها من طرف المجلس، وهو ما يطرح أكثر من علامة استفهام حول مستوى الحماية المرتبط بهذا الجمع خصوصا عند الأطفال ممن تقل أعمارهم عن 12 سنة. قانونيا، نفس السؤال يطرح بالنظر إلى بعد عدد من مراكز الإيواء عن عائلات النزلاء أو عن مناطق توجد بها مؤسسات العدالة، ما يشكل حاجزا أمام تعزيز الروابط الأسرية بين النزلاء وذويهم، وظروف سير المتابعات القضائية. بطء القرارات القضائية وغياب السند القانوني للمتابعين من الأحداث النزلاء، يرغمهم على قضاء مدد زمنية تتجاوز الثلاثة أشهر في مصلحة الملاحظة دون عرضهم على القضاء.

«أشعر بالخوف الشديد ليلا. الأطفال الآخرون أقوى مني جسديا ويعاملونني بقسوة» الشهادة لنزيل أدرجت ضمن التقرير للتأشير على الوضع الأمني الصعب داخل بعض المراكز. يتعرض الأطفال لأنواع مختلفة من مظاهر العنف الجسدي أو المعنوي، من طرف المربين أو النزلاء الآخرين الأكثر عنفا والأكبر سنا. الجمع بين الفئات السنية وغياب مظاهر الخصوصية في عنابر النوم، عاملان يساهمان في ترسيخ «اللا أمن» والعنف بين النزلاء. التحرشات الجنسية واقع قائم داخل بعض المراكز و تمت الإشارة إليها بطرق مختلفة من طرف بعض الضحايا.

التقرير انتهى بخلاصات عامة انتهت إلى وضع تصور شامل حول النقائص الكبيرة في هذا القطاع. النقص الكبير في الموارد البشرية لا يسمح للنزلاء بتلقي دعم تربوي ملائم، كما أن عدم تفعيل عمليات تتبعهم في الوسط الطبيعي بعد مغادرة المراكز لا يفي بالأغراض المتوخاة في عملية إعادة الإدماج. أغلب المراكز لا تتوفر على المقاييس الدولية في شروط الولوج والأمن وجودة التأطير ورعاية الأطفال النزلاء. هذه المراكز غير مراقبة ولا تخضع لأية متابعة من الجهات المسؤولة. وأمام غياب آليات للاستماع، تظل الانتهاكات الممارسة في حقهم، كالجلد والضرب والتحقير اللفظي بعيدة عن أية مساءلة.

في أفق التعجيل بوضع سياسة مندمجة لحماية الأطفال في دور الرعاية الاجتماعية

توصيات مستعجلة ومستدامة للجهات الوصية من المجلس الوطني لحقوق الإنسان

انتهت الزيارات الميدانية لمراكز حماية الطفولة التي قام بها المجلس الوطني لحقوق الإنسان، إلى أن الأوضاع القائمة فيها غير ملائمة بالمرة، وقد برزت الاختلالات في جميع مراحل مسار عملية الإيداع. التقرير الصادر أول أمس الإثنين خلص إلى عدة توصيات وجهها إلى مختلف المتدخلين في حماية هذه الفئة من النزلاء.

توصيات مستعجلة :

التوصيات المستعجلة موجهة لوزارتي العدل والحريات والشباب والرياضة.

– مراجعة القرارات القضائية كيفما كان نوعها لتمكين الأطفال من الاستفادة من الضمانات التي ينص عليها القانون.

– تقييم الوضع الصحي للأطفال وتمكينهم من العلاجات اللازمة.

– القيام بالأبحاث العائلية المعلقة بهدف تمكين القضاة من مراجعة قرارات الإيداع بخصوص بعض الملفات.

– تنظيم مؤتمر وطني حول مراكز حماية الطفولة لوضع سياسة عامة ومندمجة وشاملة.

توصيات موجهة لوزارة العدل والحريات :

– عدم اللجوء للإيداع والحرمان من الحريات إلا كملاذ أخير.

– تفضيل عملية التكفل بالأطفال في وضعية صعبة في الوسط المفتوح على الإيداع.

– إعمال الوسائل المادية والموارد البشرية الضرورية لتأمين التطبيق الفعلي للقوانين والإجراءات القضائية لضمان حق الأطفال في الاستماع إليهم وإخبارهم والحق في المساعدة القانونية المناسبة.

– ضمان تتبع وتقييم منهجي لتطبيق القوانين

توصيات موجهة لوزارة الشباب والرياضة :

– مراجعة شاملة للإطار القضائي والإداري لمراكز حماية الطفولة بشكل يضمن المصلحة الفضلى للطفل.

– وضع معايير مطابقة لكل المعمول بها فيما يتعلق بحقوق الطفل.

– تحديد ووضع آليات وصيغ للمراقبة والإشراف على هذه المؤسسات بهدف تقييم تطابق هذه المؤسسات مع المعايير المعتمدة خاصة الكرامة والمشاركة والحماية والنمو.

– وضع نظام مركزي للمعلومات موثوق به، لتتبع أوضاع وأعداد الأطفال المودعين في المراكز.

بنزاكور يجري مباحثات بالرباط مع وزير حقوق الإنسان البحريني

8483/2

■ الرباط (و م ع) – أجرى رئيس مؤسسة الوسيط، عبد العزيز بنزاكور، أول أمس الاثنين بالرباط، مباحثات مع وزير شؤون حقوق الإنسان بمملكة البحرين، صلاح علي، الذي يقوم حاليا بزيارة عمل للمغرب على رأس وفد بحريني.

وأوضح الوزير البحريني، في تصريح لوكالة المغرب العربي للأنباء، أن الهدف من هذه الزيارة، التي تندرج في إطار التعاون الوثيق القائم بين المملكتين في مختلف المجالات، لاسيما مجال حقوق الإنسان، يكمن في السعي للاستفادة من "التجربة الغنية" للمغرب في هذا المجال.

وشدد صلاح على أن زيارة الوفد البحريني للمغرب، الذي حقق "تقدما كبيرا في مجال العدل والمساواة"، تشكل فرصة للتباحث مع المسؤولين المغاربة حول التجربة، والخبرة التي راكمها المغرب في هذا الصدد.

من جانبه، أبرز بنزاكور، في تصريح مماثل، أن هذه الزيارة تندرج في سياق التعاون القائم بين البلدين، وأنها تروم بالأساس إطلاع الوفد الزائر على المكتسبات في مجال حقوق الإنسان والإصلاحات، التي انخرط فيها المغرب.

وقال "قدمنا للوفد البحريني كل التوضيحات المتعلقة بإرساء مؤسسة الوسيط، من حيث هيكلها التنظيمي، ومهامها، والدور الذي تضطلع به من أجل تكريس حقوق الإنسان، خاصة في إطار العلاقة بين المواطنين والإدارة"، معربا عن إرادة المؤسسة في العمل مع البحرين لمساعدتها في الجهود التي تقوم بها بهدف تعزيز حقوق الإنسان.

يشار إلى أن الوفد البحريني سيجري، في إطار هذه الزيارة، مباحثات خاصة مع رئيسي البرلمان ومسؤولي مؤسسة الوسيط ومسؤولين حكوميين، والهيئة المركزية للوقاية من الرشوة، والمجلس الوطني لحقوق الإنسان.

خلال ندوة بمناسبة الذكرى المائوية لمعركة سيدي علي بن ابراهيم التاريخية ضد المستعمر

ضرورة صيانة الذاكرة المحلية وجبر الضرر الجماعي لإعادة الاعتبار لأبناء المقاومين والشهداء

■ أحيى سكان جماعة بني عياط بزاوية سيدي علي بن ابراهيم بإقليم أزيلال الذكرى المائوية لمعركة سيدي علي بن ابراهيم الخالدة التي خاض غمارها مجاهدو قبائل أيت عياض وأيت عتاب وأيت بوزيد وأيت عطا نومالو إلى جانب قبائل بني موسى بني عمير وانتيفا ضد الاستعمار الفرنسي. والتي شكلت معلمة وضاءة في مسلسل الكفاح الوطني من أجل الحرية والاستقلال.

ونظمت بهذه المناسبة التاريخية الخالدة جمعية شرفاء الأطلس للتنمية القروية ندوة بضريح الولي الصالح سيدي علي بن ابراهيم، أطرها الأساتذة مصطفى عريوش إلى جانب محمد حمالة المندوب الجهوي للمقاومة وأعضاء جيش التحرير ومحمد حفيظ رئيس المجلس العلمي بأزيلال، هذه الندوة عرفت حضور أعضاء المجلس الجماعي وعدد من المهتمين بالجانب التاريخي. وحشد كبير من السكان المحليين والوافدين من مناطق مختلفة.

في بداية الندوة وبد تلاوة الفاتحة ترحما على شهداء وطننا العزيز والاستماع للنشيد الوطني، أبرز رئيس الجمعية أن تخليد الذكرى المائوية لهذه السنة توجت بتنظيم ندوة تاريخية، إيمانا منا بضرورة صيانة الذاكرة المحلية من خلال تسليط الضوء، على تاريخ منسي وإبرازه كحلقة تاريخية مهمة في تاريخ المغرب، سجل فيها مجاهدو المنطقة معركة من أعنف المعارك التي خاضتها فرنسا لاستعمار المغرب بشهادات فرنسية، لكونها خلفت خسائر جسيمة في صفوف الفرنسيين.

بعد ذلك تناول الكلمة الكاتب العام لجماعة بني عياط الذي أشار إلى الدور الجهادي الذي قامت به المنطقة خلال مرحلة غزو تادلة من طرف المستعمر الفرنسي، وأبرز أن تادلة كانت نقطة إستراتيجية لدى المستعمر بحكم موقعها ومؤهلاتها. هذه المنطقة التي عرفت عدة معارك بطولية سجلها المجاهدون بكل بسالة، وتبقى معركة سيدي علي بن ابراهيم إحداها وأشدها ضراوة باعتراف الكولونيل مانجان قائد الفرقة المتنقلة لتادلة الذي أصيب خلال هذه المعركة.

وفي الكلمة التي ألقاها محمد حمالة المندوب الجهوي للمقاومة وأعضاء جيش التحرير أكد على الدلالات التاريخية التي سجلتها هذه المعركة الشهيرة في مسار الكفاح الوطني من أجل صيانة المقدسات والدفاع عن حوزة التراب الوطني. حيث تصدى أبناء قبائل بني

عياط والقبائل المجاورة بسيدي علي بن ابراهيم في أواخر شهر أبريل من سنة 1913 للقوة الاستعمارية. التي لم تتمكن بفعل المقاومة المستميتة للمجاهدين من بسط سيطرتها، حيث انهزمت واندحرت وتراجعت.

وأضاف أن أبناء قبائل أيت عياض وأيت عتاب أيت بوزيد أيت عطا نومالو وانتيفا، اعترضوا سبيل المستعمر الفرنسي منذ أن وطأت قدماه منطقة البروج، حيث خاضوا ضده عددا من المعارك كمعركة العين الزرقة وأولاد زيدوح وسيدي صالح، قبل أن تقتنع فرنسا أن إخضاع السهل لن يتأتى إلا ببسط نفوذها على الجبل، مما جعلها صبيحة يوم 27 أبريل تهاجم المجاهدين بزاوية سيدي علي بن ابراهيم، حيث نشبت معركة عنيفة على مدى ثلاث أيام متتالية ليل نهار أبان خلالها المجاهدون عن قتال قل نظيره بشهادات فرنسية. هذه المعركة كبدت المستعمر الفرنسي خسائر جسيمة، نتيجة إيمان أهالي القبائل المقاومة بعدالة قضيتهم وتمسكهم المتين بقيمهم الوطنية ومبادئهم الدينية. وتشبثهم بوحدة الصف بدعم من شيخ الزاوية سيدي علي بن ابراهيم. جعلتهم يفشلون خطط المستعمر في اقتحام الجبل لتضطر قوات الاحتلال إلى التراجع وإعادة ترتيب خططها. بفعل الروح القتالية العالية للمجاهدين. ليتم تأجيل احتلال المنطقة إلى حدود سنة 1916. وأضاف محمد حمالة أن المعركة عرفت استشهاد عدد من أبناء القبائل المشاركة إلى جانب فتاة في 13 من عمرها وعجوز وجد في حمالتها إمدادات من الرصاص.

بعد ذلك تناول الكلمة رئيس المجلس العلمي لأزيلال الذي تطرق إلى الدور التاريخي للزوايا في الدفاع عن حوزة الوطن، حيث أشار إلى أن زاوية سيدي علي بن ابراهيم على غرار باقي زوايا المغرب ساهمت بشكل كبير في حشد كل مريدي الزاوية وأتباع الزاوية على المقاومة والجهاد من أجل مغرب حر.

من جانبه تطرق مصطفى عريوش أستاذ باحث في التاريخ بجهة تادلة أزيلال إلى إعطاء نبذة تاريخية عن شيخ الزاوية الذي انشغل طول حياته بالتعبد، مشيرا إلى أن الشيخ سيدي علي بن ابراهيم هو من أتباع الشيخ عبد العزيز التباع أحد أعمدة الطريقة التباعية الجازولية، والذي كان شديد العبادة والتمسك بعبادة الله. وهو الشيخ العارف بالله سيدي علي بن ابراهيم أبو الحسن علي بن ابراهيم البوزيدي التادلي من مواليد أواخر القرن التاسع الهجري وتوفي ببني عياط سنة 956 هجرية، مضيفا أن الشيخ لعب دورا كبيرا خلال مرحلة المقاومة بالمنطقة لما له من أتباع كثيرين ومريدين.

وركز عدد من المتدخلون على جعل هذا اليوم السنوي مناسبة للمزيد من النبش في الذاكرة النسية لقبيلة بني عياط والمناطق المجاورة، داعين المندوبية الجهوية إلى التعاون الفعلي للوصول إلى كل حيثيات المعارك التي شهدتها المنطقة كمعركة تمرنوت وتحديد أسماء الشهداء للاحتفاء بهم ورد الاعتبار لعائلاتهم. وهناك من طالب من المجلس الوطني لحقوق الإنسان بالتدخل لمطالبة فرنسا بجبر الضرر الجماعي الذي لحق المنطقة خلال هذه المرحلة وتقديم اعتذار رسمي لأبناء المقاومين والشهداء والساكنة عموما.

عبد العزيز المولوع

"ما تقيش ولدي" تثمن تقرير الـ CNDH

هسبريس من الرباط
الثلاثاء 21 ماي 2013 - 16:05

ثمنت جمعية "ماتقيش ولدي" مضامين التقارير التي أصدرها المجلس الوطني لحقوق الإنسان، باعتبارها "تقارير تشخص واقع وأعطاب حقوق الإنسان في بلادنا، والواقع المؤسساتي الذي تكلم عنه المجلس بلغة تخلو من الخشب، وبصراحة مؤلمة".

وخصت الجمعية، في بلاغ توصلت به هسبريس، تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان المتعلق بوضعية السجون، والتقرير الأخير عن وضعية الأطفال المهملين، وعن المؤسسات المعنية بمراقبتهم حمايتهم".

وأشاد بلاغ الجمعية، التي تعنى بالدفاع عن حقوق الأطفال خاصة المعتدى عليهم، بمهنية وموضوعية المجلس"، مشيرا إلى أن التقارير السابقة للجمعية "تناغمت إلى حد ما مع ما وصلت إليه تقارير المجلس الوطني لحقوق الإنسان".

وأدبت الجمعية أملها في أن يتحول المجلس إلى قضايا أخرى ذات أهمية في ما يخص الطفل، مثل الاشتغال على ظاهرة الاعتداءات الجنسية، وفرض تغيير القوانين ما ينسجم مع الدعوة إلى التنزيل الحقيقي للدستور الجديد.

وجدير بالذكر أن المجلس الوطني لحقوق الإنسان أصدر، يوم أمس، تقريرا رسم صورة قاتمة عن أوضاع مراكز حماية الاطفال بالمغرب، حيث يتم "إيداع الأطفال في المؤسسات بكثرة، ويكون الإيداع في أحيان أخرى غير مبرر، ومخالفا للمصلحة الفضلى للطفل"، مشيرا إلى أن إيداع الأطفال الذين لهم نزاعات مع القانون في المراكز إلى جانب الأطفال في وضعية صعبة، والذين يوجد من بينهم المدمنون على المخدرات، ينتج عنه عدد من المشاكل".

مندوبية السجون تنفي تسليم شفرات الحلاقة للسجناء

■ الخبر

أكدت المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج أن التحليلات الطبية التي خضع لها، بناء على طلب منهم، بعض المعتقلين في سجن سلا، حيث كان يوجد السجين السلفي الذي توفي بداء فقدان المناعة المكتسبة (السيدا)، لم تثبت إصابة أي سجين بهذا الداء.

قالت المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج، في بلاغ توضيحي لها، إن السجين السلفي الذي توفي بداء فقدان المناعة المكتسبة (السيدا) سبق أن وجه رسالة إلى الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، ضمنها بأنه كان يعمل بحارا وكان يرتاد حانات ودور دعارة في عدة دول أوربية، وأنه كان مصابا بعدة أمراض، وبناء على طلب منه للتأكد من شكوكه حول إصابته بإحدى الأمراض المنقولة جنسيا، تم إخضاعه لفحوصات وتحاليل طبية ثبت منها إصابته بداء فقدان المناعة المكتسبة.

وأضافت المندوبية أن السجين المتوفى تلقى المتابعة والعلاج الطبي اللازمين، سواء داخل السجن أو بالمستشفى العمومي، إذ استفاد من 82 فحصا طبيا، منها فحوص بالأشعة وتحاليل طبية شاملة، كما تم استشفاؤه خمس مرات في المستشفى العمومي حيث وافته المنية.

وأكدت المندوبية أن إدارة المؤسسة السجنية في سلا لم يسبق لها أن سلمت شفرات الحلاقة إلى السجناء، مضيفة أن هذا النوع من الأدوات لا يدخل ضمن مواد النظافة التي تسلمها المؤسسة.

انتقادات حقوقية بسبب وضع الأطفال المهمشين فى المغرب

الأربعاء، 22 مايو 2013 - 02:19

قالت جمعيات حقوقية مغربية تهتم بحقوق الطفل، إن التقارير الأخيرة التى أصدرتها هيئات حقوقية حكومية تظهر حجم الصعوبات التى تعرفها وضعية حقوق الإنسان فى المغرب، خاصة تلك المرتبطة بالأطفال المهمشين والذين يوجدون فى حالة صعبة.

وقال بيان لجمعية "ماتقيش لا تلمس ولدى" المغربية، أكبر الجمعيات المدنية المدافعة عن حقوق الأطفال فى المغرب، "إن التقرير الأخير الذى أصدره يوم الإثنين المجلس الوطنى لحقوق الإنسان (هيئة دستورية) حول مراكز حماية الطفولة فى المغرب، والذى أقر أن إيداع الأطفال فى هذه المراكز لا يتلاءم مع قواعد ومعايير اتفاقية حقوق الطفل، يؤكد بشكل واضح أن مجال حماية الطفولة يحتاج لجهود مضاعفة من قبل الحكومة المغربية".

وكان المجلس الوطنى لحقوق الإنسان فى المغرب قد قال فى تقرير أمس حول مراكز الطفولة فى المغرب، إن هذه الأخيرة "تعرف اختلالات كثيرة، حيث يتواجد داخلها أطفال تختلف أوضاعهم وأعمارهم بشكل كبير، من بينهم أطفال مشردون وآخرون متخلى عنهم، إلى جانب أطفال يتابعون فى حالات محاكمة، يعيشون فى ظل أجواء من الاكتظاظ الشديد"، ما دفع التقرير للإعلان بشكل صريح أن "هذه المراكز لا تستجيب فى المجمل للاتفاقيات الدولية الخاصة بحماية حقوق الطفل".

وكانت الناشطة الحقوقية نجاة أنور، رئيس جمعية "ماتقيش لا تلمس ولدى"، قد قالت فى حديث سابق للأناضول، "إن السلطات المغربية مطالبة بتطبيق الاتفاقيات الدولية فى مجال حماية الطفولة أمام الاعتداءات المتزايدة على الأطفال، وتسجيل عدد من جرائم الاغتصاب فى حقهم خلال الأسابيع القليلة الماضية".

مجلس الصبار يميط اللثام عن الوضعية الكارثية لمراكز حماية الطفولة وبوجه توصيات عاجلة إلى الرميد

بواسطة جليل وطاسي بتاريخ 21/ 05 /2013

أماط المجلس الوطني لحقوق الإنسان اللثام عن ملف يعتبر بمثابة طابو اجتماعي مسكوت عنه، يتعلق بمراكز حماية الطفولة المتفرقة على عدة مدن مغربية. وأصدر مجلس الصبار هذا اليوم ملخصا تنفيذيا لتقريره الشامل كشف فيه عن وجود 20 مركزا وطنيا وجهويا وأندية للعمل الاجتماعي لحماية القاصرين، 3 منها مغلقة لإعادة الإصلاح، فيما تقدر الطاقة الاستيعابية لـ 17 الباقة بـ 1852 نزيلا، 1252 للذكور و600 للإناث، تتفاوت نسبة امتلائها وتوزيعها الجغرافي.

ومن أبرز النقاط التي تطرف لها التقرير، هو تعرض عدد كبير من الأطفال المودعين لدى هذه المراكز للعقوبات البدنية والشتم، والإهانة، مع النفص الكبير في الموارد البشرية، والمادية اللازمة لضمان حقوق الأطفال المودعين، في الحماية وإعادة التربية، بالإضافة إلى هدم احترام حق الأطفال في اللجوء إلى آليات للتظلم، طبقا للمعايير الدولية المعمول بها.

وأبرز التقرير الرسمي الأول من نوعه في هذا المجال، أن حقوق الطفل غير مضمونة بشكل كامل، وخاصة في الصحة والسلامة البدنية، والحماية من كافة أشكال العنف والاستغلال، بالإضافة إلى الحق في إعادة تربية مناسبة.

وخص تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان في تقرير بتوجيه توصيات إلى وزارة العدل والحريات، تتعلق بعدم اللجوء للإيداع في المؤسسات والحرمان من الحرية إلا كملاذ أخير بالنسبة لهؤلاء الأطفال، مع تفضيل عملية التكفل بالأطفال في وضعية صعبة في الوسط المفتوح على الإيداع بالمؤسسة، وضمان تتبع وتقييم منهجي لتطبيق القوانين. كما خص وزارة الرميد، بتوصيات مستعجلة من بينها المبادرة بمراجعة للقرارات القضائية، كيفما كان نوعها، من أجل تمكين الأطفال من الاستفادة من الضمانات التي ينص عليها القانون، وإنجاز تقييم للوضع الصحي للأطفال، وتمكينهم من العلاجات اللازمة، فيما ختم توصياته بضرورة تنظيم مؤتمر وطني حول مراكز حماية الطفولة.

Rapport sur la situation des enfants dans les centres de sauvegarde

Le CNDH met à nu les conditions de vie déplorables

10/2935

Laila Zerrour
lzerrour@aujourdhui.ma

Le Conseil national des droits de l'Homme (CNDH) vient de rendre public un rapport alarmant sur la situation des enfants placés dans les centres de sauvegarde. Pour établir son rapport, le CNDH a visité du 15 au 29 novembre 2012, 17 établissements. Les conditions de vie dans ces centres sont pitoyables. Les enfants sont entassés dans les dortoirs. A l'exception du centre Abdeslam Bennani de Casablanca qui dispose de dortoirs pour 6 à 7 enfants, les dortoirs des 16 autres centres accueillent 20 à 40 enfants, ce qui rend impossible la séparation des enfants selon l'âge et la vulnérabilité. L'hygiène dans ces établissements laisse à désirer. Bon nombre de douches collectives ne sont pas fonctionnelles et l'accès aux sanitaires varie d'un centre à l'autre. Et pour exemple, au centre de Marrakech, les enfants n'ont le droit aux salles d'eau qu'une seule fois par quinzaine, voire une fois par mois. Les produits d'hygiène corporelle sont très insuffisants et ne sont pas distribués régulièrement aux enfants. Ce manque d'hygiène explique la présence de poux et de la gale chez les enfants. Ils dorment dans des draps sales et portent pour la plupart des vêtements usagés. «*Beaucoup de bénéficiaires ont déclaré qu'ils n'avaient pas changé leurs vêtements depuis leur arrivée (plus d'un mois pour certains) en raison du manque d'une seconde tenue et de possibilité de lavage*», note le rapport.

Quant à l'alimentation, le document du CNDH souligne que le budget quotidien par enfant n'est que de 20 DH. Les enfants interrogés revendiquent une amélioration de la nourriture jugée insuffisante et de mauvaise qualité. Par ailleurs, lors des visites effectuées, les membres du CNDH ont pu constater que plusieurs enfants souffraient de problèmes de santé (59 cas atteints de maladies dermatologiques et pulmonaires, 7 cas de maladies chroniques telles que le diabète et l'hépatite, 16 cas de troubles mentaux et 19 cas souffrant de handicaps physique et mental). Sur les quinze centres possédant une salle de soins, seules six ont des équipements et du matériel de soins. A noter que seuls six centres disposent d'une infirmière. Le médecin contractuel ne rend visite aux enfants qu'en cas d'urgence. Le CNDH a également pu remarquer que des enfants présentaient des problèmes d'addiction aux drogues et certains portaient sur leur corps des cicatrices d'automutilation. Le rapport pointe du doigt l'absence de protection et de sécurité dans ces établissements. Les enfants sont exposés à diverses formes de violences physiques et morales, exercées, soit par certains éducateurs, soit par d'autres enfants.

S'agissant des abus sexuels, certains encadrants ont relevé lors des entretiens l'existence de ces abus entre enfants. Le rapport relève que des enfants jugés pour viols sur enfants partagent les mêmes dortoirs avec de très jeunes enfants. Tous ces dysfonctionnements montrent bel et bien que les centres ne sont pas régis par des normes conformes aux standards internationaux en matière de protection et prise en charge des enfants. Et pourtant, ces normes devraient être établies par les autorités de tutelle et devraient porter non seulement sur les critères physiques et matériels de l'accueil de l'enfant, mais également sur les cinq aspects préconisés par l'article 3 de la convention des droits de l'enfant, à savoir le taux d'encadrement, la qualité d'encadrement, la sécurité, la qualité des programmes et la possibilité pour l'enfant de porter plainte en cas d'abus ou de mauvais traitement.

La violence physique, l'outil «pédagogique» par excellence

Selon le rapport du CNDH, un grand nombre d'enfants interrogés ont affirmé que la violence physique constitue l'outil «pédagogique» qui est utilisé pour discipliner les enfants. Les châtiments corporels revêtent plusieurs formes : flagellation avec des tuyaux, coups de bâton, gifles... Les enfants ont également souligné l'existence d'autres moyens de discipline, tels que la privation d'accès à certaines activités (loisirs, sorties, sport), les insultes et les brimades. Les enfants sont perçus par quelques encadrants comme des criminels, des enfants mal éduqués et des fauteurs de troubles qui ne réussiront jamais leur vie. Certains éducateurs ont déclaré lors des entretiens que la violence est le seul moyen pour «corriger» les enfants et que les sanctions qui ne recourent pas à la violence ne sont pas utiles avec cette «catégorie» d'enfants. A ce sujet, le rapport relève qu'à l'exception de certains éducateurs qui ont des qualités pédagogiques, les relations entre les enfants et les éducateurs restent empreintes de violences physiques et morales. Ce qui démontre la volonté des éducateurs de contrôler et de «discipliner» les enfants.

AL BAYANE

21/MC85

Le CNDH lance un cri d'alarme

Sauver les enfants placés dans les centres de sauvegarde

(Suite de la page 1)

Le bilan est catastrophique pour ces CSE, devenus des fourre-tout. On y interne des enfants dont les profils, les âges et les situations sont très variés, ce qui fait que les enfants en situation difficile (les enfants abandonnés et les enfants de la rue) partagent les mêmes espaces avec les enfants en conflit avec la loi, un mélange qui ne permet pas une prise en charge adaptée et pose le problème de la protection des enfants vulnérables, notamment ceux âgés de moins 12 ans et les enfants en situation de handicap.

Globalement, les conditions de vie (hébergement, hygiène et alimentation) dans ces centres, qui ne sont pas régis par des normes conformes aux standards internationaux, ne garantissent pas les droits fondamentaux des enfants placés, en particulier les droits à la santé, à l'intégrité physique, à la protection contre toutes les formes de violence, d'abus et d'exploitation, à une rééducation appropriée et à la participation, déplore le CNDH.

Le même constat s'applique au droit de ces enfants d'être entendus, protégés et assistés légalement tout au long du processus judiciaire.

Tout en rappelant l'importance des acquis réalisés au niveau de la justice des mineurs, à l'issue de la mise en conformité des lois nationales avec les dispositions de la Convention internationale relative aux droits de l'enfance (réformes du Code pénal et du Code de procédure pénale), le rapport en appelle au gouvernement pour la mise en place d'une politique nationale de protection intégrée des enfants basée sur l'application des principes généraux et dispositions de la CDE. Cette politique nationale de protection intégrée des enfants devrait englober une justice adaptée aux enfants, les programmes de prise en charge globale et de suivi aisément accessibles aux enfants en contact avec la loi, qu'ils soient victimes, témoins, auteurs ou en situation difficile, les programmes de soutien familial et d'aide à la parentalité, la prévention, les mesures alternatives à la privation de liberté et les mesures alternatives à l'institutionnalisation.

Cette politique devrait être dotée des moyens humains et matériels nécessaires et être assujettie à des mécanismes de suivi-évaluation et d'imputabilité sans oublier de désigner clairement l'Instance en charge de coordonner la mise en œuvre et le suivi de la politique nationale de protection intégrée des enfants et de clarifier les rôles et les responsabilités des principaux ministères et départements concernés, notamment le ministère de la Justice et des Libertés, le ministère de la Jeunesse et des Sports, et le ministère de la Solidarité, de la femme, de la famille, et du développement social et l'Entraide nationale.

En matière de formation et de renforcement des capacités, le CNDH recommande de mettre en place une stratégie de formation (initiale et continue) des différents acteurs intervenant auprès des enfants en contact avec la loi (officiers de police/gendarmerie, juges, procureurs, juges d'instruction, équipes éducatives et directeurs des centres, assistantes sociales/enquêteuses familiales, avocats).

En attendant, le rapport appelle à une révision des mesures judiciaires prises, afin de faire bénéficier les enfants des garanties prévues par la loi, d'évaluer la situation sanitaire des enfants et leur fournir les soins nécessaires, de procéder rapidement aux enquêtes familiales en attente afin de permettre aux juges de revoir la décision de placement de certains enfants et de réintégrer ces enfants dans leur famille quand cela est possible et ce, bien entendu, dans l'intérêt de l'enfant. Selon les rédacteurs du rapport, il est impératif de procéder à l'organisation le plus tôt possible d'un colloque national sur ces fameux Centres de protection de l'enfance avec la participation de toutes les parties concernées dans l'objectif ultime d'élaborer une politique globale et intégrée de protection des droits des enfants. Il est temps de redresser la situation, a estimé le président du CNDH, Driss El Yazami, qui présentait, lors d'une conférence de presse organisée lundi les grandes lignes de ce rapport intitulé «Enfants dans les centres de sauvegarde : une enfance en danger, pour une politique de protection intégrée de l'enfant».

La méthodologie participative adoptée lors de cette enquête a intégré tous les acteurs publics (au niveau central et local) et associatifs, les enfants et les familles, et a pris en compte la dimension genre.

L'une de ses principales étapes a été l'enquête de terrain dont la visite de 17 CSE, qui sont des établissements socio-éducatifs relevant du ministère de la Jeunesse et des sports et qui accueillent, sur décision judiciaire, des enfants en conflit avec la loi ainsi que des enfants en situation difficile.

Ils ont pour missions d'assurer la rééducation et la réinsertion des enfants placés. Composés de 3 sections (les sections d'observation, les sections de rééducation et les foyers d'action sociale), les CSE sont au nombre de 20 (nationaux, régionaux et foyers d'action sociale), 3 d'entre eux sont actuellement fermés pour mise à niveau. Ainsi, la capacité d'accueil totale des 17 CSE ouverts est de 1852 places (1252 pour les garçons et 600 pour les filles), mais leur taux d'occupation fluctue fortement et leur répartition géographique est inégale.

M'Barek Tafsi

Situation critique dans les Centres de sauvegarde de l'enfance

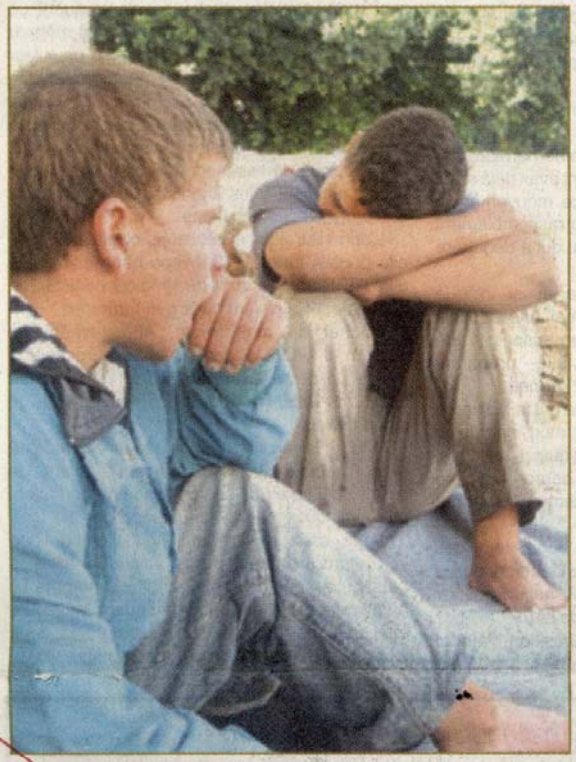

17 048/1-3

LE C.N.D.H. TIRE LA SONNETTE D'ALARME

Le placement des enfants dans les centres de sauvegarde de l'enfance n'est pas conforme aux standards de la Convention internationale relative aux droits de l'Enfant (CDE), ni aux principes régissant la justice des mineurs, relève un rapport du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH).

Selon ce rapport, présenté lundi lors d'une conférence de presse et ayant pour thème «Enfants dans les centres de sauvegarde : une enfance en danger...pour une politique de protection intégrée de l'enfant», l'analyse de la situation des enfants placés, basée sur les résultats de visites et entretiens réalisés par le CNDH du 15 au 29 novembre 2012 dans 17 centres, révèle qu'en matière de justice des mineurs, le placement en institution et la privation de liberté constituent souvent le premier recours.

Les centres de sauvegarde de l'enfance (CSE) abritent des enfants dont les profils, les âges et les situations sont très variés, ce qui fait que les enfants en situation difficile (les enfants abandonnés et les enfants de la rue) partagent les mêmes espaces avec les enfants en conflit avec la loi, déplore le CNDH, notant que ce mélange ne permet pas une prise en charge adaptée et pose le problème de la protection des enfants vulnérables, notamment ceux âgés de moins 12 ans et les enfants en situation de handicap.

LIRE EN PAGE 3

Situation critique dans les Centres de sauvegarde de l'enfance

17 048/1-3

Le CNDH tire la sonnette d'alarme

Le placement des enfants dans les centres de sauvegarde de l'enfance n'est pas conforme aux standards de la Convention internationale relative aux droits de l'Enfant (CDE), ni aux principes régissant la justice des mineurs, relève un rapport du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH).

Selon ce rapport, présenté lundi lors d'une conférence de presse et ayant pour thème «Enfants dans les centres de sauvegarde : une enfance en danger...pour une politique de protection intégrée de l'enfant», l'analyse de la situation des enfants placés, basée sur les résultats de visites et entretiens réalisés par le CNDH du 15 au 29 novembre 2012 dans 17 centres, révèle qu'en matière de justice des mineurs, le placement en institution et la privation de liberté constituent souvent le premier recours.

Les centres de sauvegarde de l'enfance (CSE) abritent des enfants dont les profils, les âges et les situations sont très variés, ce qui fait que les enfants en situation difficile (les enfants abandonnés et les enfants de la rue) partagent les mêmes espaces avec les enfants en conflit avec la loi, déplore le CNDH, notant que ce mélange ne permet pas une prise en charge adaptée et pose le problème de la protection des enfants vulnérables, notamment ceux âgés de moins 12 ans et les enfants en situation de handicap.

Le rapport signale, par ailleurs, des disparités notables en termes de taux d'occupation entre les CSE, certains étant très faiblement occupés alors que d'autres sont surchargés, ce qui est notamment le cas pour les structures d'accueil dédiées aux filles qui ne sont qu'au nombre de cinq. A cela s'ajoute l'éloignement de plusieurs centres des lieux de résidence des enfants, ce qui rend difficiles le suivi judiciaire et le maintien des liens familiaux.

Les centres en question ne sont pas régis par des normes conformes aux standards internationaux en matière d'accueil et de prise en charge des enfants, fait observer le rapport, ajoutant que les droits des enfants placés ne sont pas pleinement garantis, notamment les droits à la santé, à l'intégrité physique, à la protection contre toutes les formes de violence, d'abus et d'exploitation, à une rééducation appropriée et le droit d'être entendus, protégés et assistés légalement tout au long du processus judiciaire.

D'autre part, le rapport fait état d'«importants acquis» engrangés en matière de justice des mineurs, notamment la mise en conformité des lois nationales avec les dispositions de la CDE, grâce aux réformes législatives initiées, en particulier celle du Code pénal et du Code de procédure pénale.

Le CNDH salue, à cet égard, l'élévation de l'âge de la majorité pénale à 18 ans et la création du poste de juge d'application des peines spécialisé dans la justice des mineurs, estimant que ces réformes législatives constituent une véritable innovation en matière de protection des enfants en situation difficile.

L'application effective des lois souffre, cependant, de nombreux dysfonctionnements dus au manque de moyens, de capacités et de supervision, ce qui entraîne fréquemment le recours au placement des enfants en institution, relève la même source, ajoutant que cette mesure, souvent injustifiée, peut parfois aller à l'encontre de l'intérêt supérieur de l'enfant.

Au niveau institutionnel, le rapport note que, bien que les CSE soient placés sous la tutelle du ministère de la Jeunesse et des Sports, le ministère de la Justice et des Libertés joue un rôle de toute première importance dans la protection judiciaire des enfants en contact avec la loi et dans la prise de décision concernant leur placement.

Tout en mettant l'accent sur l'apport considérable du secteur associatif en matière de protection et de prise en charge des enfants en contact avec la loi, le document fait observer que ce secteur fait face à de nombreuses difficultés, notamment en ce qui concerne la mise à disposition de ressources humaines et matérielles durables.

En guise de conclusion, le CNDH estime que l'absence de politique globale de justice pour mineurs, les faibles capacités institutionnelles, le manque de clarification des rôles et des responsabilités ainsi que l'insuffisance de coordination entre les intervenants, ne concourent pas à une protection et à une prise en charge conformes à la législation et aux droits des enfants.

Etant donné la situation préoccupante d'un grand nombre d'enfants placés en CSE, et afin de faire en sorte que ce placement respecte les dispositions de la convention internationale relative aux droits des enfants, le CNDH recommande, dans ce rapport, de finaliser rapidement les enquêtes familiales en attente, afin de permettre aux juges de revoir la décision de placement de certains enfants et d'examiner la possibilité de les réintégrer dans leurs familles.

Il préconise, de même, l'organisation d'un colloque national sur les centres de sauvegarde de l'enfance, réunissant toutes les parties prenantes, afin d'élaborer une politique publique globale et intégrée pour la protection des droits des enfants.

Centre de sauvegarde de l'enfance : Le CNDH tire la sonnette d'alarme

ENFANCE Violence, abus sexuels, manque d'hygiène et de nourriture,...les enfants placés dans les centres de sauvegarde de l'enfance souffrent de plusieurs maux les mettant en danger. C'est ce qui ressort de l'enquête réalisée par le Conseil national des droits de l'Homme.

KHADIJA SKALLI

CHAFI

«*On ne mange pas bien, la nourriture ne suffit pas, les draps sont sales, on a rarement droit à de l'eau chaude pour les douches et on a froid la nuit* ». Ce témoignage émouvant d'un petit enfant placé dans un centre de sauvegarde de l'enfance reflète la réalité quotidienne amère des hôtes de ces centres d'accueil sencés assurer une rééducation des enfants et les préparer à la réinsertion familiale et les réintégrer dans la société. Pour le CNDH (Conseil national des droits de l'Homme), qui a réalisé une enquête de terrain dans 17 centres de sauvegarde de l'enfance en 2012 et dont les résultats ont été présentés lundi 20 mai à Rabat , « *les enfants dans les centres de sauvegarde sont une enfance en danger* ». Ce sont des enfants âgés de 3 à 18 ans dont des filles enceintes, des filles mères accompagnées de leurs bébés, des enfants en situation difficile, des enfants ayant commis des délits, certains ont des addictions, d'autres présentent des troubles mentaux... Tous réunis dans un seul endroit sans que la sécurité ne soit garantie ainsi qu'un encadrement adapté pour une meilleure rééducation.

Des conditions de vie indignes

Le Conseil national des droits de l'Homme tire la sonnette d'alarme sur la situation qui règne dans ces centres. « *Les conditions de vie de ces centres ne garantissent pas les droits fondamentaux des enfants placés. Ils constituent une atteinte à leur dignité et compromettent leur développement physique et psychique* », souligne le CNDH dans son rapport. « *La literie ainsi que les draps et couvertures ne sont pas suffisamment entretenus et renouvelés de façon à en assurer la propreté. Les dortoirs ne sont pas systématiquement équipés de casiers personnels avec des clefs où les enfants peuvent déposer leurs effets personnels, ce qui amène les enfants placés dans certains centres (Marrakech-garçons, Fkih Ben Saleh, Berrechid) à déposer leurs affaires à même le sol...L'hygiène des installations sanitaires laisse souvent à désirer* », poursuit-il.

Beaucoup de bénéficiaires ont déclaré qu'ils n'avaient pas changé leurs vêtements depuis leur arrivée.

Les enfants interviewés déplorent également le manque de vêtements. Ils expriment un sentiment d'infériorité, constate le CNDH, les vêtements étant souvent usagés ou ne convenant pas à leur taille. Beaucoup de bénéficiaires ont déclaré qu'ils n'avaient pas changé leurs vêtements depuis leur arrivée (plus d'un mois pour certains) en raison du manque d'une seconde tenue et de possibilité de lavage.

Ce manque d'hygiène a causé l'émergence de plusieurs pathologies dont les maladies dermatologiques et pulmonaires dont certaines sont contagieuses telles que la gale et la tuberculose. Les enfants souffrent également du diabète et de l'hépatite ainsi que de troubles mentaux et psychologiques.

Abus sexuel, violence...

Quid de la sécurité des enfants ? Selon le CNDH, les enfants sont exposés à diverses formes de violences physiques et morales, exercés soit par certains éducateurs, soit par d'autres enfants. « *Les enfants les moins âgés ont fait état de violence et d'abus sexuels exercés sur eux par les enfants plus âgés, plus forts ou violents. Ils ont d'ailleurs exprimé leurs craintes et leurs angoisses surtout la nuit* ». Ils sont également légion. « *Certains encadrants, lors des entretiens ont relevé l'existence d'abus sexuels entre enfants. Certains enfants jugés pour viols sur enfants partagent les mêmes dortoirs avec de très jeunes enfants* », souligne le CNDH, qui déplore le manque de sécurité pour les enfants. Certains centres ont fait l'objet d'attaques à l'arme blanche commises par des bandes externes.

En ce qui concerne l'accès à des mécanismes de recours pour les enfants victimes de violence, de mauvais traitements, d'abus ou d'exploitation, le CNDH déplore l'absence d'un mécanisme de plaintes institutionnalisé qui leur garantit l'écoute et la protection. Un grand nombre d'enfants placés est victime de châtiments corporels, de brimades et d'insultes. Certains anciens pensionnaires interviewés ont révélé que tout enfant, qui se plaint pour quelque motif que ce soit auprès de l'administration est considéré comme un élément perturbateur qui incite les autres au désordre et à la désobéissance. ◆